مقياس قانون التأمينات

المحاضرة الأولى

مفاهيم أساسية حول التأمين

المحور الأول: مفهوم التأمين والخطر

أولا: ماهية التأمين

1.لمحة تاريخية عن نشأة التأمين

تعود بداية نشاط التأمين إلى النصف الثاني من القرن السابع عشر مع ظهور ما يعرف بالتأمين على الحريق، والذي جاء تبعا لزيادة عدد السكان وتطور المدن والقوى والتي كانت في معظمها تتكون من سكنات مبنية من الخشب والمتقاربة جد في ما بينها، الأمر الذي جعلها شديدة التأثر بأي حريق قد يحدث، ويعتبر تاريخ 2 سبتمبر 1666 أحد الأيام السوداء في ذاكرة الشعب البريطاني حيث اندلع حريق في أحد المخزنات بلندن ثم توسع شيئا فشيئا حتى أصبح من الصعب التحكم فيه وتطلب ذلك أربعة أيام كاملة وقد نتج عنه احتراق 13000 منزل على مساحة 175 هكتار وتدمير حوالي 400 حي .وكان أول من راودته فكرة إنشاء مكتب للتأمين ضد مختلف الأخطار هو البريطاني Edward Lioyd .

2. تعريف التأمين

التأمين هو" اتفاق أو عقد ذو صبغة ثنائية واحتمالية والذي بموجبه يلتزم أحد الأطراف يعرف بالمؤمن– مقابل دفع قسط أو اشتراك قد يكون سنوي أو لمرة واحدة فقط على تقديم خدمة(التعويض) للطرف الأخر وهو المؤمن له في حالة تحقق الحادث المتفق عليه في العقد".

من هذا التعريف تتضح العناصر الجوهرية لعقد التأمين وهي:

- طرفي العقد:المؤمن والمؤمن له؛
- الخطر:الذي تم التأمين ضده؛
- القسط:وهو المبلغ الذي يدفعه المؤمن له إلى المؤمن؛
- التعويض:يقدمه المؤمن إلى المؤمن له عند تحقق الخطر .

إن عقد التأمين هو عقد احتمالي فالخدمة التي يؤديها المؤمن إلى المؤمن له(التعويض) مرتبط بمدى تحقق الخطر المؤمن ضده فان لم يتحقق لا يستوجب على المؤمن دفع أي شيء.

3. مبادئ التأمين

يقوم التأمين على مبدأين أساسين وهما:مبدأ التضامن، ومبدأ قانون الأعداد الكبيرة.

مبدأ التضامن: يعرف على أنه مجموع الأشخاص أو الممتلكات التي تواجه أخطارا متجانسة من وجهة نظر المؤمن حيث يتضامنون في ما بينهم من أجل تقاسم الأعباء التي تنتج عن إصابة أحدهم بالخطر المؤمن ضده ويشكل مبدأ التضامن جوهر وجود النشاط التأميني.

قانون الأعداد الكبيرة: يفهم على أساس أن المؤمن لا يقوم بتأمين المؤمن له ضد خطر يواجهه وحده بتحقق الخطر فيقوم بتعويضه ويحقق خسارة، لذلك يقوم المؤمن بتأمين الخطر الذي يتعرض له مجموعة كبيرة من الناس.

4. خصائص عقد التأمين

سوف نحاول استخراج طبيعة عقود التأمين على ضوء بعض المعطيات التي كرسها المشرع الجزائري في النصوص المتعلقة بهذا العقد و كذا ما ورد في القواعد العامة للعقد.

* **عقد التأمين من العقود الملزمة للجانبين** :ينشئ عقد التأمين التزامات متبادلة على عاتق أطرافه المؤمن والمؤمن له، فيلتزم كل متعاقد تجاه الآخر بأداءات معينة تحدد بموجب العقد وهذا ما أكدته المواد 12 وما بعدها من قانون التأمين.
* **عقد التأمين من العقود المستمرة** :يتم تنفيذ عقد التامين على فترات متعددة ومتتالية فالمؤمن له يدفع القسط من بداية سريان العقد إلى غاية وقوع الخطر ومن جهة أخرى يبقى المؤمن ملزم بتنفيذ العقد بصورة مستمرة طول مدة سريانه بحيث يبقى ضامنا لتغطية المخاطر مادام العقد لم ينته بشكل أو بآخر.
* **عقد التأمين من عقود المعاوضة** :بحيث انه يدفع المؤمن له أقساطا ويأخذ مقابلا لذلك مبلغ التعويض في حالة وقوع الخطر وفي حالة عدم وقوع الخطر للمؤمن له تصبح الأقساط المدفوعة من طرفه مقابل لما يوفره المؤمن من ضمانات.

* **عقد التأمين من العقود الاحتمالية** :تتضح هذه الخاصية من خلال كون المؤمن لا يستطيع معرفة مقدار ما سوف يأخذه ومقدار ما سوف يعطيه وذلك بناءا على وقوع الخطر أو عدم وقوعه، أما المؤمن له فهو كذلك لا يستطيع معرفة ما سيأخذه وما سوف يقدمه عند إبرام عقد التامين، وتعتبر هذه الاحتمالية أمر نسبي لا قطعي.
* **عقد التامين من عقود الإذعان** : يشكل عقد التامين نموذج حقيقي لعقود الإذعان بحيث أن المؤمن له لا يمكن مناقشة بنود العقد لاسيما الشروط العامة له، إذ أن شركات التامين تقوم بإعداد شروط العقد مسبقا، أمر أخر نجد انه من الناحية العملية يتم إعداد هذه العقود في شكل نماذج مسبقة وهذا ما يبرر الرقابة التي تمارس على نشاط التأمين.
* **عقد التامين من العقود الشكلية:** لقد جعل المشرع الجزائري شكلية محددة يخضع لها عقد التامين وهذا بموجب المادة من قانون التامين بحيث ألزم ضرورة أن يكون مكتوبا وان يتضمن مجموعة من البيانات.

5. أهمية التأمين

لوجود التأمين فوائد على الاقتصاد الوطني نذكر منها:

- إقبال المستثمرين ولاسيما الصغار منهم على النشاطات الاقتصادية المعرضة للمخاطر والتي يحتاجها المجتمع(مثلا الزراعة المعرضة لتقلبات المناخ)، وبالتالي فغياب التأمين يضعف فاعلية الاقتصاد ككل بسبب وجود حالة عدم التأكد المثبطة للاستثمار؛
- ضمان استمرار المشروعات الاقتصادية التي تتعرض لخسائر نتيجة تحقق خطر ما، أي إعادة تشكيل رأس المال المنتج في حالة تحقق الخطر؛
- تجميع مبالغ ضخمة لدى شركات التأمين(المتأتية من الأقساط المدفوعة من المؤمن لهم) والتي تقوم بإقراضها لمؤسسات القطاع الخاص والقطاع العام ولذلك أصبحت شركات التأمين تلعب دورا مهما في تحقيق الادخار وتمويل النشاطات الاقتصادية.
- بالنسبة للتأمين الاجتماعي والصحي وكذلك صناديق التقاعد فإنها تقوم بدور هام في تحقيق التكافل الاجتماعي والمحافظة على العنصر البشري في مواجهة البطالة والمرض والعجز والشيخوخة وغير ذلك من الأحداث الطارئة التي تصيب الأفراد.